**وقت قضاء راتبة الظهر القبلية**

**صلاة التطوع**

**من صلى الظهر وقد فاتته السنة القبلية، ثم نوى بعدها السنة القبلية، فجاء بأربع ركعات، ثم جاء بركعتين بنية السنة البعدية، نقول: الأصل أن الذي بعد الصلاة مباشرة وقتٌ للسنة البعدية، فينوي السنة البعدية، ثم بعد ذلك يقضي السنة القبلية.**

**لكن لو أن شخصًا قال: علي ست ركعات، أربع قبل الصلاة وثنتان بعدها، وكلها نفل فلا تحتاج إلى تمييز -وهذا حال كثير من عامة الناس- فصلى القبلية ثم البعدية، فهذا لا يلام ولا يؤاخذ وصلاته صحيحة وتقع موقعها إن شاء الله تعالى، لكن طالب العلم الذي يعرف أن هذا لا بد منه عليه أن يهتم به.**